

وزارة القوى العاملة والهجرة

قرار رقم ٢٢٠ لسنة ٢٠٠٥

وزير القوى العاملة والهجرة

بعد الاطلاع على قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ :

وعلى المادة رقم (٢١٥) من ذات القانون :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم وتحديد اختصاصات

وزارة القوى العاملة والهجرة :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٠ لسنة ١٩٩٦ بشأن تحديد اختصاصات أجهزة وزارة

القوى العاملة والهجرة والمديريات التابعة لها والمشرف على الأمانة العامة :

وبناء على ما عرضته علينا السيدة رئيس قطاع ديسوان عام الوزارة والمشرف

على الأمانة العامة :

قرر :

(المادة الأولى)

يضاف إلى الفقرة (أ) من المادة الأولى من القرار الوزاري رقم ١١٦ لسنة ٢٠٠٣ بشأن تحديد الجهات الإدارية المختصة بتطبيق أحكام قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ الآتي :

الجهة الإدارية المختصة المشار إليها في المادة (٢١٥) من قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ هي مديرية القوى العاملة والهجرة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٤/١٠/٢٠٠٥

وزير القوى العاملة والهجرة

أحمد أحمد العماوى